

УДК 81

THE POSITION OF MUSLIM SCHOLARS TO HOMONYMY IN THE ARABIC LANGUAGE

موقف علماء المسلمين من الاشتراك في اللغة العربية

Ali Abed Ali

Mustansiriyyh University

raheem_3friend@yhoo.com

Submission Date: 09.01.18

الخلاصة

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على أهم معطيات الدرس الدلاليّ عند علماء المسلمين بما يتعلق بمفهوم الاشتراك ودلالته مع موازنة بين ما توصل إليه أعلام الفقهاء الفكر الأصولي، وعلماء اللغة من نتائج دلالية تمخضت عند بحث الاشتراك، مع بيان المنحى الذي انتهجه كل طرف، وما يمتاز به من آراء وتوجهات خاصة. أمّا مادة البحث فجاءت على مبحثين، هي: مفهوم الاشتراك، وموقف اللغويين من وقوعه في اللغة العربية، وموقف علماء الشريعة من وقوعه في اللغة العربية والنصوص المقدّسة، وأما الخاتمة فكانت عبارة عن نتائج توصل إليها البحث، ومن أهمها: 1. أثبت البحث أن مفهوم الاشتراك يختلف معناه اللغوي عن المعنى الاصطلاحي مع وجود مناسبة في الاصطلاح؛ 2. أثبت البحث أنّ المواقف تتباين بشأن وقوعه في اللغة، ولكن بالمجمل نجد الأقوال بوقوعه في نصوص اللغة أكثر إقناعاً، ولا يستند النافون إلى أدلة مقنعة. يسهم هذا البحث في تبيان الاشتراك في اللغة العربية رغم وجود موقف ناف له، إلا أن أغلب الآراء العلمية تؤكد وجود هذه الظاهرة اللغوية في العربية وهي جديرة بالدراسة والتحليل بغية الوصول إلى الموقف الراجح المستند للقواعد العلمية اللغوية كأساس رصين ومنطقي. **الكلمات المفتاحية:** الاشتراك، اللغة العربية، موقف اللغويين، الدلالة، فقه اللغة، الدرس الدلالي

Abstract

This research aims to highlight the most important data of the semantic lesson implemented by the Muslim scholars. It concerns with the concept of homonymy and its significance when comparing it with the findings of the most renowned scholars working on semantics and the language itself. The research material is divided into two sections: the concept and position of homonymy in the Arabic language; the position of Sharia scholars concerning the ability of homonymy to take place in the Arabic language and holy texts.

This paper is a participation in explaining the homonymy in the Arabic language in spite of negative positions. Most scientific opinions assure that this linguistic phenomenon is being proved in Arabic, it deserves to be investigated and analyzed to achieve scientific position based on scientific language rules as a firm and logical conclusion.

Keywords: homonymy, Arabic Language, the position of linguists, language, guide, Philology, semantic lesson

المقدمة

لاريب في أن العربية لغة تحظى باهتمام الدارسين في مختلف العصور، فقد سعى الكثير من العلماء الى الغوص في اعماقها، وتناولتها الدراسات الحديثة من جانب الاشتقاق لما له من تأثير مباشر في تعليم العربية ومقارنتها مع اللغات الاخرى (Karam, 2009, 2011)، او من جانب عناصرها الاساسية التي تسهم في كشف آليات عملية الادراك في هذه اللغة لما لها من اهمية كبيرة في فهم مبناها وآليات إدراكها (Al-foadi, 2016)، ومنهم من سعى تطوير تدريسها في البلدان الاسلامية ووضعوا لذلك استراتيجيات، لذا فان كشف جانب مهم من جوانبها، الا وهو الاشتراك سوف يسهم في توضيح العديد من الامور الدلالي في الدرس الدلالي العربي، وهذا له أهمية كبيرة في تعزيز المفاهيم العلمية ورسوخها ومنها الاشتراك. ذكر علماء العربية أن الاشتراك من الظواهر العامة التي تشترك بها جميع اللغات، ولا تنفرد بها لغة من دون أخرى، والعربية ليست بمعزل عن هذا القانون اللغوي أو الخصائص العامة للغات، ولم يختلف بعض علماء اللغة والأصول عن هذه الرؤية، من أن الاشتراك في اللغات من الأمور البينة؛ لأن من طبيعة اللغة وأهم خصائصها قدرة الكلمة ومرونتها على التعبير عن معانٍ متعددة، فضلاً عن التعبير بكلمات متعددة عن المعنى الواحد، ثم التمس علماء اللغة مجموعة مع العوامل التي أدت إلى بروز هاتين الظاهرتين، ومن أهم العوامل المطروحة في الدرس اللغوي العربي، اختلاف اللهجات في اللغة العربية ساهم في بروز هذه الظاهرة، انتقال بعض الألفاظ من معناها الحقيقي إلى المجازي، ثم شيوعها والإكثار من استعمالها، حتى أصبحت دلالتها المجازية في قوة دلالتها الحقيقية، وهذا ما يعبر عنه في علم الأصول بـ"انقلاب المجاز إلى حقيقة، التطور الصوتي أو التطور اللغوي، فقد ينال بعض الألفاظ بعض الحذف والتغيير وفقاً لقانون التطور الصوتي، الاحتكاك بين اللهجات العربية، والاقتراس من اللغات الأخرى، وسوف نسلط الضوء على موقف علماء اللغة والشريعة من وقوع الاشتراك في شواهد اللغة والنصوص العربية، بعد بيان مفهوم الاشتراك في اللغة والاصطلاح.

المنهجية ومادة البحث

يعتمد البحث المقارنة بين آراء علماء العربية بغية الكشف الوافي عن ظاهرة الاشتراك اللفضي في العربية، وقد تمت الاستعانة بآراء فحول العربية لغرض توضيح فكرة الاشتراك اللفضي، كما وتم اعتماد الطريقة اللغوية التي تتحرى الدقة في بيان الهدف الاساس للبحث. تم استخدام المنهج التاريخي المقارن لمعرفة الاختلاف بين آراء علماء العربية وموقفهم من الاشتراك في اللغة العربية، وكما تم اعتماد المنهج التاريخي لعرض مواقف القدماء والمحدثين من هذه الظاهرة اللغوية.

أولاً: مفهوم الاشتراك

المُشْتَرَكُ في اللغة: هو من الشُّرْكَةِ أو الشَّرَاكَةِ: وهي بمعنى واحد، وتعني: مخالطة الشريكين، و الاشتراك: بمعنى التشارك، قال الشاعر:

وَشَارَكْنَا قُرَيْشًا فِي ثَقَاها وَفِي أَنْسَابِها شِرْكُ الْعِنَانِ (Al-samd, 1998, p.181)

وطريق مُشْتَرَكٌ: يستوي فيه الناس، واسم مُشْتَرَكٌ: تشترك فيه معانٍ كثيرة، كالعين ونحوها، ورأيتُ فلاناً مُشْتَرَكاً، إذا كان يُحَدِّثُ نفسه كالمهموم، واشترك الأمر: التبس (Al-zamakhshary, 1922, p. 489) المشترك في الاصطلاح: يختلف التعريف الاصطلاحي للمشارك بحسب اختلاف قسميه الرئيسين (اللفظي والمعنوي):

1 المشترك اللفظي: ويسمى أيضاً المشترك اللغوي (Hasah, 1998, p. 263)، وقد عرّفه العلماء بتعريفات متعددة، منها: تعريف المحقق الحلبي (ت 263هـ): "هو تكثر المعاني واتحاد اللفظ من وضع واحد" (Al-hili, 1403 h, p.50)، ومن المقرر أن الاشتراك اللفظي يجري في الأسماء والأفعال والحروف، فمن أمثلة الاشتراك في الاسم (الجارية) الدالة على الأمة والسفينة، و(السنة) الدالة على الهجرية والميلادية، والاشتراك

اللفظي على قسمين: منه ما يجمع بين معانٍ غير متضادة، كالعين للبصرة والجارية والجاسوس، والذهب، والشمس، والسحاب، ومنه ما يجمع بين معانٍ متضادة كالقراء للحيض والطهر، والجون للأبيض والأسود، ويسمى التضاد وعده علماء الأصول نوعاً من المشترك اللفظ (Al-fadhli, 2007, p. 94).
2 المشترك المعنوي: ويسمى أيضاً "المتواطئ" (Al-razi, p.261) وعرفه بعضهم قائلًا: "هو عبارة عن وضع اللفظ لمعنى جامع يكون له مصاديق مختلفة، كالشجر الذي له أنواع كثيرة" (Al-sobhani, 1426 h, p. 21)، ومثاله: لفظ (الإنسان) الموضوع للكائن الحي الناطق بالطبع المشترك بين جميع أفراد، ولفظ (الجريمة) المشترك بين جميع أنواع الجرائم كالاغتداء على الأشخاص أو الأموال أو الأعراض (Al-zalamii, 2010, p. 348).

والفرق بين نوعي الاشتراك هو أن المشترك اللفظي اسم للمعنى، والمعنوي هو وصف للمعنى، فلفظ (الإنسان) هو وصف لمصاديقه زيد وبكر وخالد، وليس اسماً لها، ولفظ (العين) هو اسم للجارية والبصرة لا وصفاً لها، فيكون المشترك في اللفظ هو اللفظ وفي المعنوي هو المعنى، فضلاً عن أن الوضع في المشترك اللفظي متعدّد، بينما في المشترك المعنوي الوضع واحد (Al-zalamii, 2010, p. 270).

ثانياً: موقف علماء اللغة من وقوع الاشتراك في اللغة العربية

وقع الخلاف بين علماء اللغة إذ إمكان وقوع الاشتراك في اللغة من عدمه، وإن كان أقل حدة من الخلاف الحاصل في إنكار الترادف أو إثباته، فقد ذهب معظم علماء اللغة إلى إثباته ومن هؤلاء الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو زيد الأنصاري وابن فارس، مستندين إلى شواهد العربية التي لا سبيل إلى إنكارها أو الشك فيها (Al-Yassin, 1980, p. 417)، وقد وجد من اللغويين من أنكر وقوعه وهو ابن درستويه عبد الله بن جعفر (ت: 347هـ)، الذي يُعدُّ من الفريق الرافض للترادف أيضاً، فقد قال في كتابه (تصحيح الفصيح): "لا يكون (فَعَلَ) وأَفْعَلَ) بمعنى واحد كما لم يكونا على بناء واحد، إلا أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين، فأما في لغة واحدة، فمحال أن يختلف اللفظان والمعنى واحد كما يظن كثير من اللغويين والنحويين، ... لما في ذلك من الإلباس، وليس إدخال الإلباس من الحكمة والصواب، ووضع اللغة (Y) حكيمٌ عليمٌ، وإنما اللغة موضوعة للإبانة عن المعاني، فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين، أو أحدهما ضدًّا للآخر لما كان ذلك إبانة بل تعمية وتغطية (Bin Darstaway, 1988, p. 71)، والذي يبدو لي أن ابن درستويه قد أنكر الترادف والاشتراك بناءً على اعتقاده بأن اللغة وضع إلهي، وأن الواضع هو الله (Y) ومحال على الله أن يضع لفظاً لمعنيين مختلفين أو متناقضين؛ لأن هذا خلاف البيان المقصود من الوضع، فيكون نقضاً للغرض ولا يصدر ذلك من حكيم.

ويعتقد الدكتور أحمد مختار أن القدماء من اللغويين قد انعقد إجماعهم على وجود المشترك في اللغة العربية، ولم يثر أيُّ جدلٍ بينهم حوله، ولكن وُجد من اللغويين من ضيق من مفهوم المشترك اللفظي، ومن هؤلاء ابن درستويه (Omar, 1998, p. 156). والذي يتأمل في عبارة ابن درستويه يجدها لا تقف مع ما افترضه الباحث أحمد مختار.

ونقل ابن سيده (ت: 458هـ) عن أبي عليّ الفارسيّ (ت: 377هـ) قوله: "وأما اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين، فينبغي أن لا يكون قصداً في الوضع ولا أصلاً، ولكنّه من لغاتٍ تداخلت أو أن تكون كلُّ لفظةٍ تستعمل بمعنى ثم تُستعار لشيء، فتكثر وتغلب، فتصير بمنزلة الأصل (Bin Saeda, 458h, p. 259).

ورأى بعض الباحثين أن الفارسيّ كان أكثر اعتدالاً من ابن درستويه (Al-Yassin, 1980, p. 303)، وهذا صحيح ولكنّا لم نعر على من يبين لنا الأسباب التي دعت الفارسيّ إلى إنكار الاشتراك؛ والظاهر من الأمر أن هذا يرتبط برأيه في وضع اللغة، فهو يعتقد بأنّها من الله، ونقل ذلك عنه تلميذه ابن جني في الخصائص (Ibn Jini, 1990)، ولذا أنكر الاشتراك في (أصل الوضع)، ورأى أنّه ناتج عن الاستعمال؛ لاعتقاده بأن الواضع هو الله، ثم حكى لنا السيوطي أن أبا عليّ من المنكرين للترادف (Al-suyuti, 1958, p. 405)، فيكون ابن

درستويه والفارسي من المنكرين للترادف والاشتراك (Bin Darstaway, 1988, p.16)، ونختلف تماماً مع الدكتور فتح الله صالح الذي نفى عن أبي عليّ إنكاره للترادف؛ بدعوى أنّ ابن جني نقل عنه في الخصائص بباب (تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني)، أنّه كان يستحسن هذا الموضع (Ibn Jini, 1990)، فإنّ الاستحسان شيء والنكران شيء آخر، ومن الممكن أنّه استحسن هذا الباب؛ لكي يلتبس الفروق اللغويّة بين الألفاظ التي أدعي ترادفها، ومن الجائز أنّ أبا الفتح لم ينقل لنا صراحة رأي أستاذه في إنكاره الترادف، خشية وقوعه في حرج الرّدّ عليه. والظاهرة التي تُثير اهتمام الباحث وتلفت نظره أنّ الرافضين للترادف من اللغويين أضعاف الرافضين منهم للاشتراك؛ والذي يبدو لي أنّ إنكار اللغويين للترادف جاء لأجل التماس الفروق اللغويّة بين الألفاظ، فالترادف يحول دون تحقيق هذه الغاية، أمّا الاشتراك فيقع بلفظ واحد، فأيّ التماس للفروق يقع في اللفظ الواحد؟ ومن الجدير بالذكر أنّ ظاهرة الاشتراك لا تنفرد بها اللغة العربيّة، فالألفاظ المشتركة موجودة في سائر اللغات، بل وحتى الاشتراك الاشتقاقي (Al-foadi, 2014)، ويدور حولها نقاش يتمحور بين الإثبات والإنكار، وهكذا يمكن أن نجد شبيهاً قوياً بين ما نسميه بالمشارك اللفظي أو اللغوي وبين ما يُسميه الغربيون بالتماثل اللفظي، ومن أمثله في الإنجليزيّة مفردة (Bank1)، بمعنى المصرف، و (Bank 2)، بمعنى ضفّة النهر (Ali, 2007, p. 379-381).

ثالثاً: موقف علماء الشريعة من وقوع الاشتراك في اللغة العربيّة

أمّا علماء الأصول والفقه فلم يقع بينهم خلاف في وقوع المشترك المعنوي في لغة العرب، وهو يشمل كلّ مفهوم ينطبق على أفراد متعدّدة، ولكنّ اختلافت أقوالهم وتشعبت آراؤهم في وقوع الاشتراك اللفظي أو اللغوي وإمكانه (Bahadli, 1994, p.253)، ويمكن حصر هذا الخلاف في اتجاهين:

الاتجاه الأوّل: ذهب المشهور إلى وقوع الاشتراك في اللغة، والقرآن الكريم والحديث النبوي، وأقدم رأيٍ أصولي يطالعنا في هذا الاتجاه، لمحمّد بن إدريس الشافعي (ت204هـ)، إذ قال: "وتُسمّى (العرب) الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتُسمّى بالاسم الواحد المعاني الكثيرة" (Al-shafi', 1938, p.52)، ثمّ بحث الشيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت460هـ) الاشتراك وبعض أحكامه، وهذا دليل على التسليم بوقوعه، حيث قال: "ومتى كان اللفظ مشتركاً ولم يقرن به دلالة أصلاً، وكان مطلقاً وجب التوقف فيه وانتظار البيان؛ لأنّه ليس بأنّ يُحمل على بعضه بأولى من أن يُحمل على جميعه، وتأخير البيان جائز عن وقت الخطاب".

(Al-tusi, 1417h, p. 52) بل ذهب بعض الأصوليين إلى القول بوجوب الاشتراك اللفظي؛ بدعوى أنّ الألفاظ متناهية والمعاني غير متناهية، فلا بدّ من الاشتراك لكي تغطّي الألفاظ جميع المعاني، والملاحظ أنّ فكرة تناهي الألفاظ قد أشار إليها القدماء، يقول عمرو بن بحر الجاحظ (ت255هـ): "ثمّ اعلم - حفظك الله - أنّ حكم المعاني خلاف حكم الألفاظ؛ لأنّ المعاني مبسّطة إلى غير غاية، وممتدّة إلى غير نهاية، وأسماء المعاني مقصورة معدودة، ومحصّلة محدودة" (Al-jahiz, 1988, p.82)، ولكنّ الكثير من علماء الأصول اعتقدوا إمكان الاشتراك لا وجوبه، وناقشوا فكرة تناهي الألفاظ؛ وذلك أنّ بالإمكان الاستغناء عن المشترك اللفظي بالمشارك المعنوي؛ لأنّ عدم تناهي المعاني - على فرض صحّة هذا الرأي - إنّما هو في الجزئيات، فيمكن وضع الألفاظ للمعاني الكليّة، وهو ما يعبر عنه بالاشتراك المعنوي، فضلاً عن إمكان الاستغناء عن الاشتراك بالاستعمال المجازي، وقد ذهب السيّد الخوئي إلى إمكان الاشتراك حتّى مع فرض كون الواضع هو الله تعالى؛ لأنّ من البدهي أنّ الوضع مقدّم للاستعمال (Al-fayyad, 1419 h, p.222)، بمعنى أنّ الألفاظ وضعت كي تُستعمل، فإذا لم يقع الاشتراك في أصل الوضع فيقع حتماً من الاستعمال، وفي هذا الرأي ردّ على ما اعتقده أبو عليّ الفارسي، وإنّ لم يُصرّح به السيّد الخوئي، فيلزم القول بالاشتراك على كلّ حال، سواء أكان على وفق فكرة تناهي المعاني التي يؤمن بها الجاحظ وبعض علماء الأصول، أم على وفق نظريّة الوضع الألهي التي يؤمن بها الفارسي وابن درستويه، وهي نظرية تم التطرق إليها في بحوث نشرت مؤخراً حول البنية التصريفية للعربية (Al-foadi, 2018a, 2018b).

الاتجاه الثاني: قد ذهب أصحابه إلى القول باستحالة وقوع الاشتراك؛ لأنه يخلُ بالتفهم المقصود من الوضع (Al-husseini, 1385 h, p. 35)، وذلك لأنَّ الاشتراك يُوجب إجمال المعنى؛ لأنَّ نسبة اللفظ فيه ودلالته على معنياه أو معانيه متساوية، فتبطل حكمة الوضع (Al-fadhli, 2007, p.76)، وردَّ جمعُ من العلماء هذه الحجة، بأنَّ الإخلال بالتفهم والبيان إنَّما يتحقَّق إذا لم يأتِ المستعمل للألفاظ المشتركة بقرينة معيَّة للمراد، ومع القرينة اللفظيَّة أو الحليَّة فلا محذور (Bahadli, 1994, p.245)، وقال المظفر: "إنَّ الإجمال يتحقَّق في حال عدم وجود القرينة، أمَّا بمعونة القرينة فلا شكَّ بجواز استعمال المشترك" (Al-Muzafar, 2006, p.24)، يقول الشيخ محمَّد كاظم الخراساني (ت1328هـ): "الحقُّ وقوع الاشتراك؛ للنقل، وعدم صحَّة السلب بالنسبة إلى معنيين أو أكثر للفظٍ واحدٍ، وإنَّ أحواله بعضهم؛ لإخلاله بالتفهم المقصود من الوضع لخفاء القرائن، لمنع الإخلال أوَّلاً؛ لإمكان الاتِّكال على القرائن الواضحة، ومنع كونه مخلاً بالحكمة؛ لتعلق الغرض بالإجمال أحياناً" (Al-husseini, 1385 h, p. 35).

الخلاصة

أثبت البحث أن مفهوم المشترك في اللغة يختلف في معناه عما موجود في كتب علماء الشريعة، وبيان قسميه الرئيسين، وأثبت البحث كذلك أن علماء الشريعة درسوا المشترك لأجل تحديد دلالات الحكم الشرعيّ بخلاف اللغويين الذين عنوا بما للمشارك من أثر دلالي، وكذلك تمَّ تسليط الضوء على موقف اللغويين من وقوعه في اللغة، وموقف علماء الشريعة من وقوعه، وأثبت المثبتون وقوعه بأدلة مقنعة.

المصادر والمراجع

1. Карам Р.А. Межморфемные мотивационные отношения зоокомпозигов // Вестник Елецкого государственного университета им. И.А. Бунина. Вып. 25: филологическая серия, 5, 2009. С. 70-75.
2. Карам Р.А. Метафорическая деривация сложных дериватов в русском языке // Тест – Дискурс – картина мира. Межвузовский сборник научных трудов, Вып.7, 2011. С. 64-68.
3. Аль-фоади Р. А. Принципы фонограмматики в приложении к прогрессивной языковой категоризации арабских и русских корней // Филологические науки. Языкознание. Научные доклады высшей школы, 6, 2016. С. 20 -26.
4. الصمد، وضاح. (1998). ديوان النابغة الجعدي، الطبعة الاولى، بيروت: دار صادر.
5. الزمخشري، أ.م. (1922). أساس البلاغة: أبو القاسم محمود، القاهرة: مطبعة دار الكتب المصريّة.
6. حسن، خ.ر. (1998). معجم أصول الفقه، الطبعة الاولى، مصر: دار الطرابيشي.
7. الحلّي، أن. (1403 هـ) معارج الأصول، الطبعة الاولى، قم: مطبعة سيد الشهداء.
8. الفضلي، ع. (2013). دروس في أصول فقه الإماميّة، بيروت: مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع.
9. الرازي، ف.م. (1414 هـ). المحصول في علم أصول الفقه، بيروت: مؤسّسة الرسالة.
10. السبحاني، ج. (1426 هـ). الموجز في أصول الفقه، الطبعة 12، قم: مؤسّسة الإمام الصادق (ع).
11. الزلمي، إ. (2010). أصول الفقه في نسيجه الجديد، بغداد: دار العربيّة للقانون.
12. آل ياسين، م.ح. (1980). الدراسات اللغويّة عند العرب إلى نهاية القرن الثالث، الطبعة الاولى، بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة.

13. بن درستويه، أ.ب. (1998). تصحيح الفصحى وشرحه، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في وزارة الأوقاف المصرية.
14. عمر، أ.م. (1998). علم الدلالة: الطبعة 5، القاهرة: عالم الكتب.
15. بن سيده، أ.ع. (ت458هـ). المخصص، بيروت: المكتب التجاري للطباعة والنشر.
16. ابن جني، أ.ع. (1990). الحصائص، بغداد: دار الرشيد.
17. السيوطي، أ.ع. (1958). المزهري في علوم اللغة وأنواعها، الطبعة 3، القاهرة: مكتبة دار التراث.
18. Аль-фоади Р.А. Один ключ от двери в бескрайний мир арабского языка: основные показатели флективности, Берлин: Lambert publishing Academy. 2014.
19. علي، م.م. (2007). المعنى وظلال المعنى، الطبعة 2، بنغازي: دار المدار الإسلامي.
20. البهادلي، أ. (1994). مفتاح الوصول إلى علم الأصول، الطبعة 1، بغداد: شركة الحسام للطباعة الفنية المحدودة.
21. الشافعي، أ.م. (1938). الرسالة، مصر: مطبعة البابي الحلبي وأولاده.
22. الطوسي، م.أ. (1417 هـ). عدة الأصول، قم: مطبعة ستارة.
23. الجاحظ، ع.ب. (1988). البيان والتبيين، بيروت: منشورات دار ومكتبة الهلال.
24. الفياض، م.إ. (1419 هـ). محاضرات في أصول الفقه، قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
25. Al-foadi, R.A. (2018a) Derivation as the main way of adapting new terms to Arabic. Modern Journal of Language Teaching Methods (MJLTM). Vol. 8, Issue 3, 175–180.
26. Al-foadi, R.A. (2018b). Cognitive Elements And Criteria Of The Progressive Inflectional System In Modern Russian Language In The Process Of Verbal Communication (Cognitive Word-Formation Analysis Of The Word Structure): Modern Journal of Language Teaching Methods (MJLTM), Vol. 8, Issue 6, 139-146.
27. الحسيني، م.م. (1345 هـ). عناية الأصول في شرح كفاية الأصول، الطبعة 7، قم: منشورات الفيروز آبادي.
28. المظفر، م.ر. (2006). أصول الفقه، قم: مكتبة العزيزي للنشر.

BIBLIOGRAPHIC REFERENCES

1. Karam, R.A. (2009). Mejmorphemnye motivatsionnye otnosheniya zookompozitov (Inter-morphemic motivational relations of zoo-composites): Vestnik Eletskego gosudarstvenogo universiteta im. I.A. Bunina, Vyp., 25: philologicheskiye nauki, serya 5, 70-75.
2. Karam, R.A. (2011). Metafaricheskaya derivatsiya slojnykh derivatov v russkom yazyke (Metaphoric derivation of compound derivatives in Russian language): Text – Diskurs – Kartiny mira. Mezhvuzovskii sbornik nauchnykh trudov, Vyp. 7, 64-68.
3. Al-foadi, R.A. (2016) Printsipy fonogrammatiki v prilozhenii k progressivnoy yazykovoy kategorizatsii arabskikh i russkikh kornej (Principles of phono-grammar in annex to progressive linguistic

- categorization of Arabic and Russian roots): Filologicheskie nauki "Doklady vysshej shkoly", 6, 20-26.
4. Al-Samd, W. (1998). Diwan al-nabiga al-jadi (Poetry of al-nabiga al-jadi), 1st edition, Beirut: Dar sader.
 5. Al-zamakhshary A.M. (1922). Asas albalaga (The basis of the Rhetoric), Cairo: Typography of Egyptian books.
 6. Hasah, H.R. (1998). Mujm usul alfigh (A dictionary of the origins of jurisprudence), Egypt: Dar El tarabichi.
 7. Al-hili, A.N. (1403 h). Maarij alusul (Ways of origins), Qom: Typography of Saed Alshuhada.
 8. Al-fadhli, A.H. (2007). Durus fi usual fighi alimamia (Lessons in the origins of the jurisprudence of Immi), Beirut: Center of Al ghadeer for studies and publishing and distribution.
 9. Al-Razi, F.M. (1414h). Almahsul fi figh alusul (The crop in the Science of jurisprudence), Beirut: Al-risala.
 10. Al-sobhani, j. (1426h). Al-mujaz fi usul lfigh (Summary in origins of fiqh), 12-th ed., Qom: Imam Sadiq(as) Foundation.
 11. Al-zalamii A. (2010). Usul alfigh fi nasij jadeed (The origins of jurisprudence in a new material), Baghdad: Dar Al Arab for law.
 12. Al-Yassin, M.H. (1980). Al-dirasat alugawya ind alarab hata nihaiat algarn allishreen (Linguistic studies of Arabs to the end of the third century), 1st edition, Beirut: Dar Al Hayat library.
 13. Bin Darstaway, A.J. (1988). Tashih al-fasih (Correcting the literal), Cairo: Supreme Council for Islamic Egypt.
 14. Omar, A.M. (1998). Al-dalala (Semantics), 5 th. Edition, Cairo: Alam al-kutub.
 15. Bin Saeda, A.I. (458h). Almuhsas (Specified), Beirut: the commercial office of printing and publishing.
 16. Ibn Jini, A. O. (1990). Khasais. (Features), Bagdad: Dar Al-rasheed.
 17. Al-suyuti, A.A. (1958). Almuzhir fi ulum alugha wa anwaaha (Flowering in the Science of language and it's types), 3rd ed., Cairo: library of Dar alturath.
 18. Al-foadi, R.A. (2014). Odin klyuch ot dveri v beskrajnij mir arabskogo yazyka: osnovnye pokazateli flektivnosti (One key of the limitless world of Arabic: main indicators of inflection), Berlin: Lambert publishing Academy.
 19. Ali, M.Y. (2007). Almaana wa dilal almaana (The meaning and the shades of meaning), 2d ed., Benghazi: Dar Almada alislami.
 20. Al-Bahadli, A. (1994). Muftah alwusul ila lusul (A key to reach alusul), 1st edition, Baghdad: Al-hossam company.

21. Al-shafi'I, I.A. (1938). Al-risala (The mission), (the), achieve: Ahmed Mohamed shaker (ed.), 1st edition, Egypt: Typography of Halabi and his sons.
22. Al-tusi, M.H. (1417h). Udatu alusul (the equipment of origins), 1st edition, Qom: Stara.
23. Al-jahiz, A.B. (1988). Albian w tabeen (Explanation and interpretation), 1st edition, Beirut: Dar Al-Hilal.
24. Al-fayyad, M.I. (1419 h). Muhadrat fi figh alusul (Lectures on jurisprudence), 1st edition, Qom: Foundation of Islamic publication.
25. Al-foadi, R.A. (2018a) Derivation as the main way of adapting new terms to Arabic. Modern Journal of Language Teaching Methods (MJLTM). Vol. 8, Issue 3, 175-180.
26. Al-foadi, R.A. (2018b). Cognitive Elements And Criteria Of The Progressive Inflectional System In Modern Russian Language In The Process Of Verbal Communication (Cognitive Word-Formation Analysis Of The Word Structure): Modern Journal of Language Teaching Methods (MJLTM), Vol. 8, Issue 6, 139–146.
27. Al-husseini, M.M. (1385 h). Inayat alusul fi sharh kifayat al-usul, t.7. (Taking Care of origins to explain the adequacy of the assets), 7th ed., Qom: publications of Firuzabadi.
28. Al-Muzafar, M. R. (2006). Usul alfigh (The origins of jurisprudence), 1st edition, Qom: the library of Al azizi.

Information about the author

*Lecturer Ali Abed Ali
Mustansiriyh University
Baghdad, Republic of Iraq
raheem_3friend@yhoo.com*